|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 3 للوثيقة 7(Add.24)-A |
|  | 29 سبتمبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) | |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر | |
|  | |
| البنـد 10 من جدول الأعمال | |

10 تقديم توصيات إلى المجلس بالبنود التي يلزم إدراجها في جدول أعمال المؤتمر العالمي المقبل للاتصالات الراديوية وإبداء وجهة نظره في جدول الأعمال التمهيدي للمؤتمر اللاحق وفي بنود أخرى يمكن إدراجها في جداول الأعمال للمؤتمرات المقبلة، وفقاً للمادة 7 من الاتفاقية،

معلومات أساسية

عقدت منظمة الطيران المدني الدولي اجتماعاً خاصاً بشأن مسألة التتبع العالمي لرحلات الطائرات في مونتريـال في مايو 2014، وشكلت فرقة عمل مخصصة تابعة لها لاستحداث مفهوم للعمليات الرامية إلى دعم التطوير المستقبلي لنظام عالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران (GADSS). ووضعت الفرقة المذكورة مشروع نسخة لمفهوم عمليات النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران وطرحته على المؤتمر الثاني رفيع المستوى للسلامة الذي عقدته منظمة الطيران المدني الدولي (2-5 فبراير 2015). وأوصى هذا المؤتمر بأن تنجز المنظمة المذكورة على وجه السرعة وتستخدم النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران من أجل تنفيذ التتبع العادي وغير العادي للطائرات؛ والتتبُّع التلقائي للاستغاثة في رحلات الطائرات، وأنشطة البحث والإنقاذ؛ والاسترجاع الآلي للبيانات من مسجلات أصوات قمرة القيادة وبيانات رحلات الطائرات؛ والإجراءات ذات الصلة بما في ذلك إدارة مثل هذه المعلومات. وفي يونيو 2015 قدمت فرقة العمل المخصصة المذكورة نسخة نهائية من مفهوم النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران المتعلق بالعمليات إلى منظمة الطيران المدني الدولي، وذلك للنظر في نشرها كوثيقة من وثائق هذه المنظمة بموجب الصلاحية الممنوحة للأمين العام. ومن المنتظر أن تُنشر الوثيقة النهائية لمفهوم عمليات النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران وتُتاح في الفصل الرابع من عام 2015.

ونتيجة للتطورات المنتظرة في تنفيذ مختلف عناصر تعديلات النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران فقد يتطلب الأمر تعديل لوائح الراديو لتيسير الاحتياجات الناشئة لمجتمع الطيران والوكالات المعنية بالاستغاثة والسلامة. ولذلك فإن من المقترح اعتماد بند لجدول أعمال مؤتمر WRC‑19 وبمرونة كافية تتيح تناول التعديلات المحتملة على لوائح الراديو اللازمة للسماح بتنفيذ النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران، بما يراعي الخدمات القائمة التي قد تتأثر نتيجة هذه التعديلات المحتملة.

المقترحات

SUP IAP/7A24A3/1

القـرار 808 (WRC‑12)

جدول الأعمال التمهيدي للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2018

الأسباب: من الواجب إلغاء هذا القرار حيث أن مؤتمر WRC‑15 سيضع قراراً جديداً يتضمن جدول أعمال مؤتمر WRC‑19.

ADD IAP/7A24A3/2

مشـروع قـرار جديـد [IAP-10C-2019] (WRC‑15)

جدول أعمال للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019

[GADSS].1 النظر في التدابير التنظيمية، بما في ذلك توزيعات الطيف، لتلبية الاحتياجات الناشئة للنظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران بموجب القرار **[IAP-10C-GADSS] (WRC-15).**

الأسباب: مساندة أنشطة منظمة الطيران المدني الدولي لتلبية المتطلبات التنظيمية في تنفيذ التتبع العادي وغير العادي لرحلات الطائرات؛ والتتبُّع التلقائي للاستغاثة في رحلات الطائرات، وأنشطة البحث والإنقاذ؛ والاسترجاع الآلي للبيانات من مسجلات أصوات قمرة القيادة وبيانات رحلات الطائرات؛ والإجراءات ذات الصلة بما في ذلك إدارة مثل هذه المعلومات.

ADD IAP/7A24A3/3

مشـروع قـرار جديـد [IAP‑10C‑GADSS] (WRC‑15)

اتصالات النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (جنيف، 2015)

إذ يضع في اعتباره

*أ )* أن منظمة الطيران المدني الدولي تقوم بتطوير عناصر عمليات للنظام العالمي المقبل للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران؛

*ب)* وأن الحاجة قد تدعو في حالات استغاثة الطائرات إلى اتصالات إضافية؛

*ج)* وأن الأحكام التنظيمية المتعلقة بتنفيذ النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران ينبغي أن تكفل حماية الخدمات القائمة،

وإذا يدرك

*أ )* أن منظمة الطيران المدني الدولي لم تحدد بعد العناصر المكوِّنة للنظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران المشار إليها في الفقرة "*إذ يضع في اعتباره أ)"،* على أن من المنتظر أن تتوافر في وقت يتيح لها أن توجِّه دراسات قطاع الاتصالات الراديوية التي ستُجرى وتُنجز لمؤتمر WRC‑19؛

*ب)* وأن مؤتمر WRC‑15 اعتمد الرقم **5.AGFT** الذي يوزع نطاق التردد 1 087,7-1 092,3 MHz على الخدمة المتنقلة الساتلية للطيران (R)(أرض-فضاء) على أساس أولي يقتصر على استقبال المحطات الفضائية لإشارات الترصُّد التلقائي المعتمِد-بالإذاعة (ADS‑B) وفقاً لمعايير الطيران الدولية المعتمدة بغية توسيع قدرة المراقبة في البنية التحتية لإدارة الحركة الجوية لتحديد موقع الطائرات في المجال الجوي البحري، والقطبي، والنائي،

يقرر أن يدعو المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019

أن ينظر، بعد مراعاة نتائج دراسات قطاع الاتصالات الراديوية، في أية تدابير تنظيمية ضرورية، بما في ذلك توزيعات الطيف، لتوفير العناصر المشار إليها في الفقرة "*إذ يضع في اعتباره أ)"، دون تقييد لا داع له للأنظمة القائمة،*

يقرر أن يدعو قطاع الاتصالات الراديوية

إلى أن يجري، في وقت مناسب لمؤتمر WRC‑19، دراسات التقاسم والتوافق لضمان حماية الخدمات القائمة ضمن نطاقات التردد التي قد تُحدد للعناصر المشار إليها في الفقرة "*إذ يضع في اعتباره أ)"،*

يدعو الإدارات

إلى أن تشارك بنشاط في الدراسات وأن توفر السمات التقنية والتشغيلية للأنظمة المنخرطة وذلك بتقديم المساهمات إلى قطاع الاتصالات الراديوية،

يدعو كذلك

منظمة الطيران المدني الدولي واتحاد النقل الجوي الدولي (IATA) والإدارات والمنظمات الأخرى المعنية إلى المشاركة في الدراسات المحددة في الفقرة "*يدعو قطاع الاتصالات الراديوية*" أعلاه،

يكلف الأمين العام

أن يُبلغ هذا القرار إلى منظمة الطيران المدني الدولي وأن يُعرب عن الحاجة إلى معلومات عن السمات التقنية ومتطلبات الطيف المرتبطة بتنفيذ النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران في موعد مناسب، ومن الأفضل أن يكون ذلك بحلول 31 ديسمبر 2016، بما يتيح إنجاز دراسات قطاع الاتصالات الراديوية قبل مؤتمر WRC‑19.

الأسباب: سيساند القرار دراسات قطاع الاتصالات الراديوية اللازمة في إطار البند ذي الصلة من بنود جدول أعمال مؤتمر WRC‑19.

المرفقات: 1

مرفق

مقترح ببند إضافي في جدول الأعمال بشأن النظام العالمي  
للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران

***الموضوع*:** بند مقترح لجدول الأعمال المقبل لمؤتمر WRC‑19 لمساندة الأنشطة الجارية لمنظمة الطيران المدني الدولي لتيسير اتصالات الطائرات في حالات الطوارئ

**المصدر:** الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL)

***المقترح*:** تلبية الاحتياجات الناشئة للنظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران

***معلومات أساسية/الأسباب*:**

استحدثت منظمة الطيران المدني الدولي مفهوماً للعمليات الرامية إلى دعم التطوير المستقبلي لنظام عالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران. وأوصى المؤتمر الثاني رفيع المستوى للسلامة التابع لمنظمة الطيران المدني الدولي بأن تنجز المنظمة على وجه السرعة وتستخدم النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران من أجل تنفيذ التتبع العادي وغير العادي للطائرات؛ والتتبُّع التلقائي للاستغاثة في رحلات الطائرات، وأنشطة البحث والإنقاذ؛ والاسترجاع الآلي للبيانات من مسجلات أصوات قمرة القيادة وبيانات رحلات الطائرات؛ والإجراءات ذات الصلة بما في ذلك إدارة مثل هذه المعلومات. وبالنظر إلى تعقيد القضايا فإن من المتعذر تناول المجموعة الكاملة للمتطلبات التنظيمية للنظام العالمي للاستغاثة والسلامة في مجال الطيران التابع لمنظمة الطيران المدني الدولي بصورة تامة خلال مؤتمر WRC‑15.

***خدمات الاتصالات الراديوية المعنية*:** الخدمة الثابتة الساتلية والخدمة المتنقلة الساتلية والخدمة المتنقلة

***بيان الصعوبات المحتملة***: ليس هناك من صعوبات متوقعة

***الدراسات السابقة/الجارية بشأن المسألة***: ليس هناك من دراسات حتى هذا التاريخ

|  |  |
| --- | --- |
| ***الجهة التي ستقوم بالدراسات***:لجنة الدراسات 5 | ***بمشاركة*:** لجنة الدراسات 4 |
| ***لجان دراسات الاتصالات الراديوية المعنية:*** لجنة الدراسات 4 ولجنة الدراسات 5 | |
| ***الآثار المترتبة على موارد الاتحاد الدولي للاتصالات بما في ذلك الآثار المالية (يرجى الرجوع إلى الرقم 126 من الاتفاقية)*:** ضئيلة | |
| ***مقترح إقليمي مشترك***: نعم/لا | ***مقترح من بلدان متعددة***: نعم/لا  ***عدد البلدان***: |

***ملاحظات***

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_